



www.14october.com

إعلانات قضائية

● استنادا لقرار محكمة صيرة الابتدائية في القضية نوعها شخصي موضوعها تقسيم تركة فيمًا بين المدعى / وحيد علي عبده ناشر وأخرين ضد المُدعى عليهم / ورثة قائد محمد سيف والذي قضى منطوقه بالنشر عن المدعى عليه إعمالا لنص المادة 45 من قانون المرافّعات النافذ وعلى المدعى عليهما/عادل وهدى أحمد قائد محمد الحضور إلى المحكمة في الجلسة المنعقّدة يوم الأحد 26 / 10

قاضى محكمة صيرة الابتدائية القَّاضي/ آسيا محمد سعيد

 تعلن محكمة الحجرية الابتدائية بأنه تقدم إليها الأخ/ فخر الدين عبد الكريم مدعياً بأن المتوفاة/ ليلى عبد الكريم عبد القادر مساّعد توفّيت وفاة طبيعيةُ بتاريخ 24/2/2008م بمنطقة القرشة وانحصرت وراثتها في زوجها/ جميل محمد هاشم محمد القُرشي، وابنتها سناء جميل محمد هاشم محمد القرشي، والدتها آمنة إسماعيل مساَّعد (متوفاة بعدها)، وخطاب عبد الكريم عبد الْقادُّر مساعد (متوفى بعدها)، ولول عبد الكريم عبد القادر مساعد، ومالكة عبد الكريم عبد القادر مساعد، وأمل عبد الكريم عبد القادر مساعد، والهام عبد الكريم عبد القادر مساعد، وفخر الدين عبد الكريم عبد القادر مساعد، وفتحية عبد الكريم عبد القادر مساعد، ومنى عبد الكريم عبد القدر مساعد ولا وارث لها سوى من ذكر. فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

● بناء على قرار محكمة غرب تعز القاضي الجزائي في القضية رقم (152)لسنة 2024م فإن على المتهمين/ عبد الملك بجاش عبد السلام الشرعبي وفواز بجاش عبد السَّلام الشرعبي ومحمد بجاش عبد السلام الشرعبي الحضُّورِ إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم فسيتم محاكمتهم طبقاً لنص المادة (285) إ.ج وما بعدها.

وكيل النيابة القاضي/ عبد الرحمن قاسم محمد

● بناء على قرار محكمة المواسط والمعافر الابتدائية في القضية رقم (57) لسنة 2022م ج.ج تعلن نيابة المواسط والمعافر الابتدائية بمحافظة تعز المتهمين/ مختار أُحُمدُ عبد الله غالب وشفيق احمد عبد الله غالب وعمر محمد عبد الله غالب وزياد محمد عبد الله غالب وعبد الله مهيوب عبد الله غالب وعبد العزيز عبد الغنى عُبْدُ الله غالب بأن عليهم حضور جلسات المحكمة خلال شهر من تاريخ هذًّا الإعلان وفي حالة عدم حضورهم خلال المدة المذكورة فسيتم محاكمتهم غيابياً كُفارين من وجه العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما

وكيل نيابة المواسط والمعافر محمد عبد النور محمد البركاني

■ تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية (رفع زوجة) رقم (45) لسنة 1446هـ المنظورة لدى القاضي/ عصام محمود بأن على المدعى عُليها/ رشيدة صهيب عبد الرحمن شمسان الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعى/ أكرم حميد عبد الله على تَنْفَيْذًا لقرار المحكمة بجلسة يوم الخميس 17 /4 /1447هـ الموافق 9

رئيس محكمة المواسط والمعافر الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

● تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية المدعى عليه/ وجدي احمد قاسم عبده من أهالي حلقان قدس مديرية المواسط م/ تعزّ بأن عليه الحّضور لجلسة الخميس 24 / 1447هـ الموافق 16 /10 / 2025م لأداء اليمين الحاسمة بخصوص طلب الذهب المدعى به عليه من قبل المدعية / سهام حميد محمد حيدر

قاضى الأحوال للشخصية بمحكمة المواسط والمعافر الابتدائية د/ محمد عبد الجليل عبد الله الأهدل

■ تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية المدعى عليه/ عبد الرحمن محمد على احمد من أهالي الأعلوم مديرية المواسط م/ تعز بالحضور إلى المحكمة للجلسة المحددة يوم الخميس 14 / 5 /1447هـ الموافق 6 /11 /2025م وذلك لغرض الرد على الدعوى الشّخصية رقم (259) لسنة 1446هـ المرفوعة ضده منَّ المُدَّعيةُ/ نوال محمَّد سيف النابهي من أهالي الإعلوم مديرية المواسط م/ تعز بخصوص طلب فسخ عقد نكاحها منّ عصمته. ما لم فإن المحكمة سوف تسير بالإجراءات القانونية بمواجهة منصوب شرعي. قاضي الأحوال الشخصية بمحكمة المواسط والمعافر الابتدائية

القاضي/ محمد عبد الجليل عبد الله عبد الواسع الأهدل

■ تعلن محكمة المواسط والمعافر الابتدائية م/ تعز الأخ/ مكرم محمد محمد سعيد من أهالي وسكنة بني حماد م/ المواسط يحمل بطاقة شخصية برقم (04010336413) بتاريخ 20 / 3 /2014م مدعياً أنه حصل خطأ في كتابة اسم والده حيث تكرر اسم والده(محمد) وصار مدوناً اسمه في بطاقته الشخصية (مكرم محمد محمد سعيد) بينما اسمه الرباعي الصحيح هو (مكرم محمد سعيدٌ محمد) ويطلب اثباتًا شَرْعياً بذلك كما يطلبُّ حذف وَإِسقاط الاسم المكرر (محمد) وإضافة الاسم الرابع (محمد) في بطاقته الشخصية المدونة أعلاه. فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية شهر من تاريخ

رئيس محكمة المواسط والمعافر الابتدائية القاضي/ منصور محمد عبد الولي القباطي

■ تعلن محكمة موزع والوازعية الابتدائية لورثة المدعى أحمد محمد علي المدلعي وهم أولاده هشام وشاكر وأسامة ومأيسة ونائلة والرشد وبشار وحمديٌّ بالحضّور إلى محكمّة موزعٌ والوازّعية لتنفيذ الحكم الصادر منّ مُحكمة موزع والوازعية برقم 23 بتاريخ 21 / 1 / 2025م فيما بين المدعى/ احمد محمد على المدلعي والمدعى عليهم محمد أحمد سيف وسلطان أحمد سعيد وعبده علي سيفٌ وصلَّاحٌ علي مرشد، وذلك بالحضور خلال شهر من تاريخ النشر ما لم فإن المحكمة ستتَّخذ الإجراءات اللازمة وفقا للقانون. رئيس محكمة موزع الوازعية الابتدائية

القاضي/ على عبده نصر الإبراهيمي

■ تقدم إلى محكمة مقبنة الابتدائية م/ تعز الأخ/ محمد قائد عبد القادر سيف يحمل بطاقة شخصية صادرة من الأحوال الدنية برقم (147314042124) بتاريخ 20 /7 /2024م مدعياً بأن مورثته الحرة/ نويرة سيف إبراهيم توفيت عام 1360هــ عن ولدها/ عبد القادر سيف حسان والذي توفي وعمرة 60سنة وانحصر ارثه بزوجته/ سلامة علي عمير، وأبنائه عبد الخالق وفطيمة وفن وطاهر وبهكلة وفائد، وانحصر إرث عبد الخالق بعلي ومريم وتوفي وعمره 40سنة، ثم توفيت فطيمة وعمرها 25سنة، ثم توقيت أمهم سلامة على وعمرها 55سنة، ثم لحقتهم فن وعمرها 20سنة، وطاهر وعمره 25سنة، ماتت فطيمة وورثتها أختها بهكلة وفن وطاهر ماتا وورثهم أخوهم فائد كلالة وانحصر أرث بهكلة وعمرها 50سنة لابنتيها نجيبة وفوزية وعصبهما فائد بالكلالة، وفائد عبد القادر توفي وعمرة 75سنة، وانحصر أرثه بزوجته/ مريم غالب علوان وعمرها 65سنة، وأولادهم/ سعيدة فائد وعمرها 50سنة، ومحمد فائد وعمره 48سنة، وعبده فائد وعمره 46سنة، وآسيا وعمرها 43سنة، ونوال وعمرها 40سنة، وإسماعيل وعمره 36سنة، ونبيلة وعمرها 34سنة، ومصطفى وعمره 33سنة، وماجد المتوفى وعمره 30سنة، وانحصر ارثه بزوجته/ أحلام عبده احمد عمرها 25سنة، وأمه مريم وعمرها 70سنة وأولاده عبد الله 13سنة، ومحمد 12 سنة، وأمة الرحمن 8سنوات، وماجد 6سنوات، طالباً استخراج حكم تسلسل وارثى. فمن له اعتراض على ذلك فليتقدم به إلى المحكمة خُلال المدةُ القانونية شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان. رئيس محكمة مقبنة الابتدائية

القاضي/ احمد محمد على هواش

■ تعلن الشعبة الشخصية بمحكمة استئناف تعن للمستأنف ضده/ صدام عبدالله حسن الصرابى الحضور إلى الشعبة الشخصية للرد على الطعن المقدم من المستأنفة/ سالى توفيَّق محمد عبدالله العسلى وذلك في القضية الشخصية رقم (38) لسنة 1447هـ بموجب قرار الشعبة الصّادر بجلّستها المنعقدة بتاريخ 20ُ ربيع الآخر 1447هـ الموافق 12 /10 /2025م خلال شهر من تاريخ النشّر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بوجه منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002م. رئيس الشعبة الشخصية م/ تعز

القاضي (فؤاد أحمد علي محمد البرهمي

● يعلن قلم التوثيق بمحكمة الحوطة الابتدائية بأنه تقدم إليه المواطن/ عبدالله عبدالواحد عبدربه غانم وكيلاً عن الأخت/ قدرية محمد فضيل محمد بموجب وكالة شرعية موثقة لدى قلم توثيق محكمة الحوطة الابتدائية م/ لحج رقم تسلسل (579) دفتر (6) بتاريخ ربيع الأول 1446هـ الموافق 11 /9 /2024م في متابعة استخراج صورة طبق الأصل للوثيقة الصادرة من المحكمة الشرعية في حوطة لحج المؤرخة 4 من شهر جمادى الآخرة 1362هـ تسجيل عدد (5148) جلد (17). وعليه فمن ليه اى اعتراض على منح مقدم الطلب بدل فاقد للوثيقة المذكورة أعلاه فليتقدم لقلم التوثيق خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم سوف يستجيب للطلبُ علماً أن قدرية وكيل عن الحجة/ مريم صَالح مهديُ العبدلي بموجب الوكالة للوثيقة لدى قلم توثيق المحكمة التجارية م/ عدنً بتاريخُ 7/ 3/ 2024 رقم تسجيل (3) صفحة (8) جلد (813).

رئيس محكمة الحوطة الابتدائية القاضي/ ذكريات عبدالكريم عبدالله المساوى

■ تقدم أمام محكمة غرب تعز الابتدائية الأخ/ جمال سلام صالح الزغير من سكنة العواضى تعز بطلب حكم انحصار وراثى للمتوفاة/ أخته / انتصار سلام صالح الزغير، توفيت وفاة طبيعية بتاريخٌ 24 / 1/ 2007م وخلفت من بعدها ورثتها: والدتها فاطمة أحمد محمد الزَّغير متوفاة بعدها وبزوجها ردفان ردمان شمسان 52 سنة وأولادها منه وهم عادل 24 سنة ويونس 40 سنة ومحمد 36 سنة وأكرم 32 سنة وسهام 28 سنة ودعاء 35 سنة وهبة 28 سنة وان لا وارث لها غير من ذكر. وعليه فمن لديه اعتراض فعليه التقدم خلال شهر

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر الرعيني

■ تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية (نفقة), قم (104) لسنة 1447هـ المنظورة لدى القاضي/ عصام محمود بأن على المدعى عليه/ مصطفى احمد قائد المشهري الحضُّور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعية/ عهود علي عقلان تنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الخميس 17 /4 /1447هـــ الموافق 9 /0

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

■ تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية (نفقة) رقم (48) لسنة 1446هـ المنظورة لدى القاضي [عصام محمود بأن على المدعى عليه | إبراهيم جعفر عبده الدبعي الحضور ألى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وَذُلكَ لَلْرِدَ عَلَى الدَّعَوَى المُقَّدِمة مِنْ المُدعِية/ نسمة عبد الله احمد مرشَّد تُنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الاثنين 14 /4 /1447هـ الموافق 6 /10

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

● تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية رقم (34) لسنة 1447هـ بأنها توالي النظّر برئاسة القاّضي/ احمد المصري بخصوص دعوى (فسخ عقد نكاح) الَّر فوعةٌ من المدعية/ رائَّدة خالد سلام علَّى ضد المدعى عليه/ مُهند عتيق سلام على بأن على المدعى عليه الحضور إلى المحكَّمة خلال شهر من تاريخ الإعلان تنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الأحد 13 /4 /1447هـــ الموافق 5 /10 /2025م.

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

■ بناء على قرار محكمة التعزية م/ تعز في القضية رقم (11) لسنة 2024م ج.ج، فإن على المتهم/ سمير سلطان عبدالله عبده المشلحى الحضور إلى المحكمة خُلال شُهر من تاريخُ هذا الإعلان ما لم فسيتم محاكمتُه طبقاً لنص للمادة (285) إ.ج وما بعدها.

وكيل نيابة التعزية على احمد

قانون المرافعات.

● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفاة/ سعدية محمد عبداللاه صالح تقدّم به/ محمّد عبدالله حسينَ الشرقي، والورثة الشرعيون هم: نظرة عبدالله حسين الشرفي (ابنة المتوفاة)، رحمة عبدالله حسين السرفي (ابنة المتوفاة)، نورعبدالله حسين الشرفي (ابنة المتوفاة)، على عبدالله حسين الشرفي (ابنّ المتّوفاة)، محمد عبدالله حسّينَ الشرق (أبن المتوفّاة) وتم تحديد الجلسة يوم الاثنين 20 / 10/ 2025م فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد أعلاه.

محكمة الميناء الابتدائية القاضي/ سعيد عوض الحسيني

● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفاة/ فاطمة علي مُحمد عوض تقدمت به/ أماني حسن محمد علي، والوريثة الشرعية هي: أماني حسن محمد علي (إبنة المتوفاة)، وتم تحديد الجلسة يوم الأربعاء 22 / 10/ 2025م فمن لدية أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد

محكمة الميناء الابتدائية القاضي/ سعيد عوض الحسيني

● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى / أحمد عبدالرحمن محمد علي تقدمت به/ فطوم ناصر حسين موسى، والورثة الشرعيون هم: عبدالرحمَّن محمد على (ابو الشهيد)، فطوَّم ناصر حسين موسى (أم الشهيد) وتم تُحديد الجلسة يوم الأربعاء 22 / 10/ 2025م فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة بالموعد المحدد أعلاه.

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية

القاضي/ سعيد عوض الحسيني ■ تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية الاخ/ علي علي ناجي مثنى بطلب إثبات إعالة على اب المتوفى(ذيزن علي علي ناجي) حيث أن من يقوم برعايتهم والاهتمام بهم بعد وفاة والدهم عليَّ عليَّ ناجيَّ مثنى ابو المتوفى وسعدية مسن أم المتوفى

ويطلب من الْمحكمة إصدار حكم قضائي. فمن لديه اي اعتراض قاّنونيّ فعليةً

ويطلب من المحكمة إسلام ألم الرسمي. التقدم به للمحكمة اثناء الدوام الرسمي. القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية المستفي القاضي/ سعيد عوض الحسيني

● تنظر محكمة الميناء الابتدائية طلب انحصار وراثة للمتوفى عبدالرحمن قاسم مثنى قاسم تقدم به/ عبدالرقيب عبدالرحمن قاسم، والورثة الشرعيون هم: نعمة على فضل طالب (ارملة المتوفى)، عبدالرقيب عبدالرحمن قاسم مثنى (ابن المتوفى)، محمد عبدالرحمن قاسم مثنى (ابن المتوفى)، أحمد عبدالرحمن قاسم مثنى (ابن المتوفى)، سميرة عبدالرحمن قاسم مثنى (ابنة المتوفى)، محفوظ عبدالرحمن قاسم مثنى (ابن المتوفى)، نبيل عبدالرحمن قاسم مثنى (ابن المتوفى)، إيمان عبدالرحمن قاسم مثنى (ابن المتوفى) وتم تحديد الجلسة يوم الاثنين 20 / 10/ 2005م فمن لديه أي اعتراض فعليه الحضور إلى المحكمة

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القاضي/ سعيد عوض الحسيني

● تنظر محكمة الشيخ عثمان في القضية رقم 35 لسنة 2024م ج ج واقعة الإضرار بالمال، المتهم فيها جلال علي عبدالرب النقاش وآخر وقررت المحكمة النشر عن المتهم الفار من وجه العدالة للحضور الى المحكمة.

القاضي/ هاني الصراري

● استنادا إلى قرار محكمة صيرة الابتدائية الصادر بجلسة 29 / 9 / 2025م في القضية نوعها فسخ زواج موضوعها شخصى فيما بين المدعية/ آلاء محمد نُحِيب والمدعى عليه/ خالد عثمان حامد سليمان، فإن على المدعى عليه خالد

عثمان حامد سليمان الحضور إلى المحكمة يوم الأحد 2 / 11/ 2025م. قاضى محكمة صيرة الابتدائية القاضي/ اشواق ياسين

● تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخ/ خالد أحمد عبدالله قاسم بطلب إثبات إعالة مفيداً بان المتوفى جميل أحمد عبدالله قاسم المعيل الوحيد بعد الله سبحانه وتعالى لأخيه الشقيق مقدم الطلب/ خالد أحمد عبدالله قاسم كونه رجلا مسنا ولا يستطيع العمل وليس لديه وظيفة (بدون عمل). فمن لديه اعتراض على الطلب فعليه التقدم به إلى المحكمة اثناء الدوام الرسمى الاربعاء بتاريخ 22 / 2025 / 10ھ.

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القَّاضَى/ سعيد عوض الحسيني

● استنادا إلى قرار محكمة صيرة الابتدائية الصادر بجلسة 13 / 10 / 2025م في القضية نوعها شخصي موضوعها فسخ زواج فيما بين المدعية/ إشراق محمد بن محمد والمدعى علَّيه/ نبيل حامد سُعيد علي والذَّي قضى منطوقُه بالنشر عن المدعى عليه إعمالا لنص المادة 45 من قانونَ المرافّعات النافذ وعلى المدعى عليه نبيل حامد سعيد على الحضور إلى المحكمة يوم الثلاثاء 16 / 11/ 2025م. قاضي محكمة صبرة الابتدائبة القاضي/ اشواق ياسين

● تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية م / عدن الأخ/ طه سعيد غالب الخضر بطلب الإذن بالتصرف مفيدا أنه الواصى والمنصوب الشرعى على مال و نفس زوجته أفراح محسن بلال ويطلب من المُحكمة الإذن له بسحبٌ مبلغ من حساب زُوجته مبلغ (3000 دولار أمريكي) وذلك لتغطية المصروفات الشخصية والعلاج والسفر وغيره وان لديه ما يتَّبت طلبه. فمن لديه اي اعتراض قانوني فُعليه التَّقَدم به إلى المُحكمة اثناء الدوام الرسمي يوم الأربعاء 22 / 10 / 2025م.ً القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القاضي/ سعيد عوض الحسيني

■ تقدمت إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخت/ دينا احمد سعيد علي بطلب إثبات استحقاق معاش والدها المتوفى/ احمد سعيد صالح والذي أفادّت بأنها من ضمن الورثة الشرعين لوالدها المتوفي حيث أنها مطلقة ولا تعمل وليس لديها مصدر دخَّل سوى معاَّش والدها المتوفَّى وتطلب من المحكمة إصدار حكم قضائي بإثبات أنها مستحقة لمعاش والدها المتوفى وأن لديها ما يثبت طلبها. فمن لدية

أَى اعتراض قانوني فعليه التقدم به إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمي يوم الأحد

| 2025/10/21 |

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القّاضي/ سعيد عوض الحسيني

● استناداً إلى قرار محكمة صيرة الابتدائية الصادر بجلسة 12 /10 /2025م في القضية نوعها شخصي موضوعها فسخ زواج فيما بين المدعية/ وفاء محمد سالم محمد والمدعى عَّليه/ محمد عفيفٌ سالم عبد الله والذي قضَّى منطوقة بالنشر عن المدَّعي عليه إعْمَالاً لنص المادة (45) من قَانون المرافعَات النَّافذ، وعلى المدعى عليه الحضور إلى المحكمة في الجلسة المنعقدة بيوم الثلاثاء تاريخ 11 /11 / 2025هـ

قاضى محكمة صيرة الابتدائية القاضى/ أشواق ياسين

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ طارق توفيق عبد الله عبد الواحد الحضور إلى المحكمة في جلسة 9 /11 / 2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضَّده من المدعية/ أماني احمد عبده عقلان في القضية الشخصية رقم (106) لسنة 1446هـ (بشأن قَّسخ عقد نكاح) ما لمّ سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضى/ تركى قاسم سعيد منصر

■ تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ سمير عبده محمد عباس الحضور إلى المحكمة في جلسة 5 /11 /2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ رحمة عبده محمد علي في القضية الشخصية رقم (106) لسنة 1446هـ (بشأن نفقة) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية الْقَاضَى / تركى قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليهما/ أمل على احمد محمد وهند علي احمد محمد الحضور إلى محكمة غرب تعز للرد على الدعوى المرفوعة ضْدهما مَّن المدعية/ روضة علي أحمد محمد في القضّية الشّخصية رقم (181) لسنة 1447هـ (بِشَأَنْ قُسمة مُخْلِف والدهن) وَّذِك خَلَال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية الْقاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ عبد الله عبد الرقيب على على الخليدى بالحضور إلى محكمة غرب تعز الابتدائية للرد على الدعوى المرقّوعة " ضده منَّ المدعية / اشتياق طه عبد القادر العامري وحضور الجلسات في القضية الشخصية رقم (32) لسنة 1447هـ (بشأن فسخ للغيبة وعدم النفقه) خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من أقانون المرافعات والتنفيذ المدنى رقم (40) لسنة

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ يونس حسن خادم حسن الحضور إلى محكمة غرب تعز الابتدائية في جلسة 30 /10 / 2025م للرد على الدعوى المُرفوعة ضده من المدعية/ أذكار نعمان على يحيى سالم في القضية الشخّصّية رّقم (198) لسنة 1447هـ (بشأن فسخ عقد نكاح) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات. رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

■ تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ بشير محمد سيف احمد الحضور إلى محكمة غرب تعز الابتدائية في جلسة 12 /11 /2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعية/ كفاية عبد الله عبد الكريم في القضية الشخصية رقم (891) لسنة 1446هـ (بشأن فسخ عقد نكاح) ما لم سيتم السبر بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات. رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

■ تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمحكوم عليه/ أمين عبده قائد على الحضور إلى محكمة غرب تعز لاستلام نسخه طبق الأصل من الحكم الصادر من محكمة غرب تعز الابتدائية برقم (540) لسنة 1446هـ وتاريخ 29/ذي الحجة/1446هـ الموافق 27 /5 /2025م في القضية الشخصية رقم (228) لسنة 1445هـ فيما بينه وبين المحكوم لها/ وفاءً عبد الرقيب قاسم ثابت والذي قضي منطوقه: فسخ عقد نكاح المدعية من عصمه المدعى عليه وذلك للغيبة وعدم الإنفاق ولها أن تعتد العدة الشرعية من تاريخ النطق بالحكم، إلزام المدعى عليه يتُسليم نفقة مستقبلية لأولاده/ فريدة وهيثم ومحمد أمن عبده وذلك بواقع مائتي أُلف ريال شهرياً خارجة عن تكاليف العيدين والدراسة والعلاج وذلك من تاريخ النطق بالحكم، إلزام المدعى عليه بتسليم مائتى ألف ريال للمدعية أغرام

القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

● تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية محافظة تعز الأخ/ محمد عبد الوهاب حسان احمد الشُرماني يحمل بطاقة شُخصية صادرة من تعز برقم (04010082885) وتاريخ 41 /6/2008م بصفته وكيلاً عن والده ابن المتوفاة/ مريم محمد سيف الشَّبَاطي وهُو عبد الوهاب حسّان احمد الشرماني، مدعياً أنّ والدة المذكور توفيت وفاة طبيعية في عام 2000م وانحصر إرثها في أولادها وهم/ عبد الوهاب حسان احمد قاسم 85سنة، والحرة زهرة حسان احمد قاسم متوفاة بعدها، والحرة سعيدة حسان احمد قاسم 80سنة، ولا وارث له غير من ذكر. وعليه فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر

رئيس محكمة صبر الابتدائية القاضي/ عادل محمد احمد المقطري

● تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية محافظة تعز الأخ/ محمد عبد الوهاب حسان احمد الشُرماني يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010082885) وتاريخ 4/ /6 /2008م بصفته وكيلاً عن والده ابن المتوفي/ حسان احمد قاسم احمد حمدين وهو عبد الوهاب حسان احمد الشرماني مدعياً أن والده المذكور توفى وفاة طبيعية في عام 1960م وانحصر إرثه في زوجته الحرة/ مريم محمد سيَّف الشباطي متوَّفاة بعده وفي أولادها منه وهم/ عبد الوهاب حسان احمد قاسم 85سنة، واحمد حسان احمد قاسم متوفى بعده، والحرة زهرة حسان احمد قاسم متوفاة بعده، والحرة سعيدة حسان احمد قاسم 80سنة، ولا وارث له غير من ذكر. و عليه فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان.

رئيس محكمة صبر الابتدائية القاضي/ عادل محمد احمد المقطري

■ تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية محافظة تعز الأخ/ عبد الله حسن احمد الشرماني يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010361399) وتاريخ 8 /9 /2014م بصفته ابن المتوفى/ حسن احمد قاسم مدعياً أن والده المذكور توفّي وفاة طبيعية في عام 1960م وانحصر إرثه في زوجته الحرة/ سعود سعيد عبد الله متوفاة بعده وفي أولاده وهم/ عبد الله حسن أحمد 65سنة، واحمد حسن أحمد متوفى بعده، ونور حسن احمد متوفاة بعده، وآمنة حسن احمد متوفاة بعده، وهزاع حسن احمد 45سنة، ولا وارث له غير من ذكر. وعليه فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان.

رئيس محكمة صىر الابتدائية القاضي / عادل محمد احمد المقطري

■ تعلن محكمة الحجرية الابتدائية في القضية الشخصية نفقة رقم (66) لسنة 1447هـ المنظورة لدى القاضي/ عصام محمود بأن على المدعى عليه/ مروان محمد غالب مرسُّد الزَّكري الحُّضُور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعية/ كريمة ناصر قائد شمسان سعيد الزريقي تنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الخميس 17 /4 /1447هـ الموافق 9 /10 /2025م.

■ تعلن محكمة شرق تعز الابتدائية للمحكوم عليه/ احمد عبد الله عبد الله

رئيس محكمة الحجرية الابتدائية القاضي/ على محمد محمد نائف الشميري

اليمنى بأنه صدر حكم من هذه المحكمة برقم (168) وتاريخ 18 /5 /2025م في القصية الشخصية رقم (135) لسنة 1446هـ فيما بين المدعية/ هنادي رياض علي محمد ضد المدعى عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني، والذي قضي منطوقة أُولاً: قبول الدعوى المقدمة من المدعية/ هنادي رياضٌ على محمد ضد المدعى عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني شكلاً، ثانَّياً: فسخ عقَّد نكاح هنادي رياض علي محمد من عصمة المدعى عليه/ احمد عبد الله عبد الله اليمني وعليها أن تعتد العدة الشرعية من تاريخ النطق بهذا الحكم وفقاً للقانون وأن لا تتزوج بغيره حتى صيرورة الحكم نهائياً، ثالثاً: إلزام احمد عبد الله عبد الله اليمنى بدفع النفقة السابقة لطفلتيه عبير وملاك بمبلغ وقدره ثلاثة ملايين وخمشمائة وستون ألف ريال وكذا نفقة مستقبلية بمبلغ وقدرة ثمانون ألف ريال شهرياً تبدأ من تاريخ النطق بهذا الحكم وعلى أن يضَّاعفُ المبلغُ فَي كل عيد وِفي بداية كل عام دراسي مستقبلية لهن تسلم لهنادي رياض علي محمد، رابعاً: إلزام احمد عبد الله عبد الله اليمنى بدفع مبلغ وقدره ثلاثمائة وأربعون

ألف ريال النفقة الماضية لهنادي رياض علي محمد وكذا مبلغ عشرين ألف ريال شهرياً أجرة حضانتها وكذا مبلغ وقدره مائة ألف ريال مهرها المسمى في عقد زواجهما، خامساً: إلزام احمد عبد الله عبد الله اليمني بدفع مبلغ مائة أَلَفّ ريال يمني مخاسير التقاضي لهنادي رياض علي محمد. وعلى الدكور أعلاه الحضور إلى متَّحكمة شَّرق تعز لَّاستلام التحكم الصَّادر من هذا المحكمة والموضح أعلاه وذلك خلال شهر من تاريخ النشر.

رئيس محكمة شرق تعز الابتدائية القاضي/ محمد أمين عبد المجيد الدبعي

● بناء على قرار محكمة الحجرية بالجلسة المنعقدة بتاريخ 8 / 3/ 1446هـ الموافق 31 8/8/2025م بالقضية رقم 27 لسنة 1446هـ المنظورة لدى القاضي أحمد على المصري المرفوعة من المدعين / ورثة زينة عبدالله على المقطرى ضدًّ المدعى عليهم / ورثة فاطمة عون سالم والذي قضى بإعلان المدعى عليهم: ورثة غزال أحمد غالب حبيبات وهم : ورثة نعمان غانم عبده وهم: زوجته آمنة محمد يوسف وأولاده : خولة وجوهرة وعبدالفتاح وعبدالعزيز وماجد ومحمد وأحمد ويوسف وأميرة، وورثة لول نعمان غانم أولادها من زوجها أحمد علي الأديمى وهم إدريس ونجيب وعبدالمولى وعلي وتهانى وأمانى ووفاء وهناء وورثة فخَّرية نعمان غانم أولادها من زوجها على بن على الأديمي وهم : أسامة ومحمد وسارة وسونا، وورثة رضية عبدالله سعيد غالب وهم نبيل ونادية أولاد صالح مثنى، وورثة فطوم عبدالله سعيد غالب أولادها من زوجها محمد نعمان على وهم حسن ووحيد ونعمان وعزت، وورثة على محمد نعمان على وهم زوجته سميرة مقبل الحصيني واولاده منها وهم هناء وعمار وسارة، وورَّثّة تريّا محمد نعمان على وهم زوجها طارق حسن محمد نعمان وأولاها منه وهم سارة وطيبة وعمار وعمر، وورثة محمد عبدالله سعيد وهم زوجته فردوس محمد غانم واولاده منها وهم رأفت ومرفت وألفت وحكمت وعفت، وورثة مسك عبدالله سعيد وهم ناهد ونازك بنات عبدالله مبارك، من ورثة زينة أحمد غالب حبيبات وهم من ورثة زبيبة صالح قيراط وهم ورثة محمد علي عبدالله حامد وهم: إبراهيم وعبدالسلام وعلي وسامي وأحمد وعمر وعبدالإله

بالحضور إلى جُلسة المُحكمة خلال شهر من تاريخ هذاً الإعلان. رئيس محكمة الحجرية الابتدائية على محمد محمد نائف الشميري

● بناء على قرار محكمة المواسط والمعافر الابتدائية في القضية رقم(29) لسنة 2025م غ.ج تعلن نيابة المواسط والمعافر الابتدائية بمدَّافظة تعزُّ المتهم/ محمد سلطان سعيد عبده بأن عليه حضور جلسات المحاكمة خلال شهر من تأريخ هذا الإعلان وفي حالة عدم حضوره خلال المدة المذكورة فسيتم محاكمته غيابياً كفار من وجّه العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها. وكيل نيابة المواسط والمعافر

محمد عبد النور محمد البركاني ● بناء على قرار محكمة التعزية في القضية رقم (4) لسنة 2025م ج.ج فإن على المتهمين/ عبد الباسط سيف شمسان الزريقي وهشام سلطان سيف شمسان الزريقي، الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم فسيتم

مُحَاكُمتُّهما طبقاً لنص لمادة (285) إ.ج وما بعدها.

وكيل نيابة التعزية على احمد السلمي

■ تعلن محكمة صبر الابتدائية للمدعى عليه/ عمر عبد العزيز غالب احمد بالحضور إلى محكمة صبر الابتدائية للرد على الدعوى المرفوعة من المدعية/ فاتن عبد الله سلطان غالب وحضور الجلسات وذلك بالقضية الشخصية رقم (91) لسنة 1447هـ (قضية فسخ للغيبة وعدم الإنفاق) خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بمواجهة منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدنى رقم (40) لسنة 2002م.

رئيس محكمة صبر الابتدائية القاضي / عادل محمد احمد المقطري

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ محمد حمود حسن صالح الحضور إلى محكمة غرب تعز في جلسة 30 /10 /2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضُده من المدعّية/ تهّاني حمود حسن صالح في القضّية الشخصية رقم (100) لسنة 1447هـ (بشأن قسمة مخلف والدهم) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات. رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي/ تركى قاسم سعيد منصر

● تقدم أمام محكمة قعطبة الابتدائية الأخ/ سعيد مانع أحمد بوبك رقما من أهالي اللحمة مريس م/ قعطبة بطلب إثبات شرعي بتسلسل نسبه واتصاله بأجداده من جهة أبيه من الأول أحمد بوبك إلى الجد الثامن حسين رقما ليصير تسلسل نسبه هو كالآتي: أحمد بوبك أحمد سعيد علي صالح علي حسين رقما. فمن له اعتراض فليتقدم به أمام المحكمة خلال أسبوع ما لم فالمحكمة ستسير في إجراءاتها طبقاً للقانون.

محكمة قعطبة الابتدائية القاضي/ إبراهيم علي مثنى هادي

■ تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخ/ خالد عوض زين السقاف وكيلا عن مقدمة الطلب عبير أنور محمد لكو بطلب إلغاء حكم حصر وراثة الصادر بتاريخ 14 / 11/ 2001م برقم 275 لسنة 1443هـ والحكم الصادر بتاريخ 30 /5 / 2012م برقم 202 لسنة 1433هـ وإثبات أن الحكم الصحيح هو الصادر بتاريخ 3 / 11/ 2024م الذي يحمل رقم 602 لسنة 1446هـ. فَمَن كان لديه اعتراض على الطب فعليه الحضور إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمى وبالموعد المحدد بتاريخ 30 / أكتوبر / 2025م.

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القاضى/ سعيد عوض الحسيني

■ تعلن محكمة يفرس الابتدائية م/ تعز للمدعى عليهم وهم/ ورثة أسماء احمد جسار وهما/ عبد السلام محمد محمود سعيد الخليدي وعبد الغنى محمد محمد حسان الخليدي, وورثة أمنه احمد جسار وهو احمد آحمد محمد حسان الخليدي، وورثة نعمة أحمد حسار وهما زوجها عبد الرقيب محمد حسان الخليدي وولدها احمد عبد الرقيب الخليدي بأن عليهم الحضور إلى المحكمة خلال شُهر من تاريخ نشر هذا الإعلان للرد على الدعوى المرفوعة من المدعية/ نبيهة احمد سعيد جسار. ما لم فإن المحكمة سوف تسير بإجراءات نظر الدعوى بمواجهة منصوب شرعى.

رئيس محكمة يفرس الابتدائية القاضي/ أنور محمد المجيدي

● تعلن محكمة صبر الابتدائية للمتهمين/ عبد السلام احمد على سعد واحمد لطف منصور سعد ومحبوب احمد على سعد وأسامة عبد الرحيم النمر وجميل عبد الله النمر في القضية رقم (34) ج.ج بأن عليهم الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم محاكمتهم كفارين من وجه العدالة وفقاً لنص المادة (285) إ.ج.

قاضى محكمة صبر الابتدائية القاضي/ خالد المساح

■ تعلن محكمة السلام الابتدائية أنه في يوم الأحد 2 /4 /1447هـ الموافق 12 /10 /2025م تقدم إلى محكمة السلام الابتدائية الأخ/ عمار محمد حميد حامد من أهالي الأمجود السلام عنه بالوكالة/ محمد منصور عبد الخالق من أهالي مقبنة يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (4010357773) وتاريخ 27 /8 /2014م مدعياً أن اسم موكله المذكور آنفاً ورد في جواز سفره الصادر من جدة برقم (593041) وتاريخ 12 /5 /2014م خطأ بهذا الاسم وأن اسمه الصحيح هو/ عمار محمد قاسم محمد منذ ولادته ويطلب إثبات اسمه الصحيح بحكم شرعي. فمن له اعتراض على ذلك فعليه التقدم إلى المحكمة خلال

رئيس محكمة السلام الابتدائية القاضي/ احمد محمد على هواش

■ تعلن نيابة ومحكمة شرق تعز للمتهم/ سامي حسن علي الزغروري بأن عليه حضور جلسات محكمة شرق تعز الابتدائية في القضية رقم (16) لسنة 2025م نيابة شرق تعز خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم سيتم محاكمته فاراً من وجه العدالة وفقاً لنص المادة (285) إ.ج وما بعدها.

وكيل نيابة شرق تعز القاضي/ محمد عبد الملك الرعيني

■ تعلن محكمة خدير والصلو وسامع الابتدائية المدعى عليه/ توفيق احمد سيف سالم بالحضور إلى المحكمة للرد على الدعوى المرفوعة من المدعي/ محفوظ احمد سيف سالم في القضية الشّخصية رقم (31) لسنّة 1446هـ بطلّب قسمة مخلف المورث/ احمد سيف سالم وفاطمة وازع سالم وذلك خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان ما لم فإنّ المحكمة ستشرع في اتَّخاذ الإجْراءات القانونية ْ اللازمة طبقاً للقانون.

رئيس محكمة خدير والصلو والسامع الابتدائية القاضي/ هشام سهل عبد الله حسن الصامت

■ تعلن نيابة ومحكمة شرق تعز للمتهم/ إبراهيم على ناجى الورافي بأن عليه الحضور محكمة شرق تعز الابتدائية للرد على الدعوى الجزائية المرقوعة ضده من النيابة العامة في القضية رقم (210) لسنة 2025م غ.جٍ وذلك خلال شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان ما لم سوف يتم محاكمته غيابياً فاراً من وجه العدالة طبقاً لنص المادة (285) إجراءات وما بعدها.

وكيل نيابة شرق تعز محمد عبد الملك الرعيني

الاثنين - 20 أكتوبر 2025م - العدد 18000